

مرسوم سلطاني  
رقم ٨٥/٨٦  
برد الجنسية العمانية لاحدى المواطنين

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٢ بقانون تنظيم الجنسية العمانية .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هوآت

- مادة ١ : ترد الجنسية العمانية الى هاجر بنت علي بن سليمان .  
مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٣٠ محرم سنة ١٤٠٦ هـ  
الموافق : ١٥ أكتوبر سنة ١٩٨٥ م

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٢) .  
الصادرة في ١١/٢/١٩٨٥ م .